

Distr.
LIMITED

A/C.5/51/L.16
6 December 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١٢٥ (أ) من جدول الأعمال

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

إن الجمعية العامة، وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت^(١)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)، وتقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية^(٣)،

(أ) تقرر، آخذة في اعتبارها أن حكومة الكويت تمول، عن طريق التبرعات، حصة الثلثين من تكاليف بعثة المراقبة، أن يخصم من الأنصبة التي ستقرر في المستقبل على الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية، حصة كل منها من الرصيد غير المثقل البالغ إجماليه ٤٣٣ ٤٣٦ ٤٣٦ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٦٣٣ ٦٣٣ ١ دولاراً)، بما يمثل ثلث الرصيد غير المثقل البالغ إجماليه ٧٠٠ ٧٠٣ ٥ دولار (صافيه ٩٠٠ ٩٠٠ ٤ دولار) للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(ب) تقرر أيضاً أن يخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية إلى البعثة، حصتها من الرصيد غير المثقل البالغ إجماليه ٤٣٣ ٤٣٦ ٤٣٦ دولاراً (صافيه ٦٣٣ ٦٣٣ ١ دولاراً)، الذي يمثل ثلث الرصيد غير المثقل البالغ إجماليه ٧٠٠ ٧٠٣ ٥ دولار (صافيه ٩٠٠ ٩٠٠ ٤ دولار) للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(١) A/51/658.

(٢) A/51/683.

(٣) A/51/432.

(ج) تقرر كذلك أن يعاد إلى حكومة الكويت ثلثا صافي الرصيد غير المثلث البالغ ٩٠٠ ٩٠٠ ٤ دولار وهو مبلغ ٢٦٧ ٢٦٧ ٣ دولاراً؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ إجراءً فوراً من أجل استرداد المبلغ الزائد المدفوع، المقدر بأكثر من ٨٤٤ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق ببدل الإقامة المخصص للبعثة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة، في موعد لا يتجاوز ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧، تقريراً عن نتائج الإجراءات المتخذة لاسترداد هذا المبلغ، وعن الاستعراض الشامل لسياسات المنظمة فيما يتعلق بالإجازات التعويضية وبدل الإقامة المخصص للبعثة.
